قتلتموه وان تكلم جلدتموه وان سكت سكت على غيظ واﷲ لئن أصبحت صالحا لا سألن رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله .

فسأله فقال : يا رسول اﷲ أحدنا اذا رأى مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه وان تكلم جلدتموه وان سكت سكت على غيظ .

اللهم احكم .

فنزلت آية اللعان فكان ذلك الرجل أول من ابتلى به .

وأخرج عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجة وابن جرير وابن المنذر والطبراني عن سهل بن سعد قال : " جاء عويمر إلى عاصم بن عدي فقال : سل رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله أيقتل به ؟ أم كيف يصنع : فسأل عاصم رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله فعاب رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله المسائل فلقيه عويمر فقال : واﷲ لآتين رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله ولا سألنه فاتاه فوجده قد أنزل عليه .

فدعا بهما فلا عن بينهما قال عويمر : أن انطلق بها يا رسول اﷲ لقد كذبت عليها ففارقها قبل أن يخبره رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله فصارت سنة المتلاعنين فقال رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله : أبصروها فان جاءت به أسحم أدعج العينين عظيم الاليتين فلا أراه إلا قد صدق .

وان جاءت به أحمر كأنه وحرة فلا أراه إلا كاذبا .

فجاءت به على النعت المكروه " .

وأخرج أبو يعلى وابن مردويه عن أنس قال : " لاول لعان كان في الإسلام ان شريك بن سحماء رماه هلال بن أمية بامرأته فرفعته إلى رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله فقال رسول اﷲ صلى اﷲ عليه وآله : أربعة شهود والا فحد في ظهرك .

فقال : يا رسول اﷲ ان اﷲ ليعلم اني لصادق ولينزلن اﷲ ما يبرىء ظهري من الجلد .

فأنزل اﷲ آية اللعان والذين يرموان أزواجهن .

إلى آخر الآية فدعاه النبي صلى اﷲ عليه وآله فقال : اشهد باﷲ انك لمن الصادقين فيما رميتها به من الزنا .

فشهد بذلك أربع شهادات باﷲ ثم قال له في الخامسة : لعنة اﷲ عليك أن كنت من الكاذبين فيما رميتها به من الزنا .

ففعل .

ثم دعاها رسول الله صلى الله عليه وآله فقال : قومي فاشهدي بالله أنه لمن الكاذبين فيما رماك به من الزنا .

فشهدت بذلك أربع شهادات ثم قال لها في الخامسة وغضب الله عليك ان كان من الصادقين فيما رماك به من الزنا .

قال : فلما كان في الرابعة أو الخامسة سكتت سكتة حتى ظنوا انها ستعترف .

ثم قالت لا أفضح قومي سائر اليوم فمضت على القول